

جمهورية السودان
جامعة أم درمان الإسلامية
معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي


أحاديث الاحتساب وتنزيلها على الواقع الإسلامي المعاصر

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في السنة وعلوم الحديث

إعداد الطالب
عبد الله عبد الرحمن الوطبان

إشراف سعادة الدكتور
محمد علي عمر أبو بكر

العام الجامعي ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م



شكر وتقدير

فإني اشكر الله تعالى فهو صاحب المنة والفضل على مايسر وأعان، كما اتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي سعادة الدكتور محمد علي عمر أبوبكر المشرف على الرسالة على جهوده المشكورة في توجيهي وتسيدي وملاحظاته المفيدة ، فلقد كان نعم المعين والموجه وعلى كريم معشره وطيب تعامله وتواضعه، كما اشكر اساتذتي في لجنة المناقشة سعادة الدكتور أحمد موسى علي صالح وسعادة الدكتور بابكر حمد الترابي على إعطائي فرصة السماع لتوجيهاتهم ثم اشكرهم على هذا الوقت الذي بذلوه كي استفيد منهم ، وكلي أذن صاغية لتوجيههم وتسيديهم ، والشكر موصول لجامعة أم درمان الإسلامية ممثلا ذلك في معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي على منحي فرصة الإنضمام لأكون واحدا من طلابه والانتساب إليه ، والحمد لله الذي أنعم علي بزيارة هذا البلد الطيب أهلُه ومجتمعه فلقد حباهم الله من طيب النفوس والصدق في التعامل ماجذب النفوس إليهم وقد عرفناهم في بلادنا بالأمانة والثقة والحمد لله أولا وآخرا.

إهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى إخواني
العاملين في حقل الدعوة والاحتساب
حتى تكون نبراساً في طريق الدعوة
والدعاة

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله و آله وصحبه ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فالحسبة التي هي - أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله - من قواعد الدين ومبانيه المتينة، وقد تكاثرت النصوص من الكتاب والسنة على مكانتها من الدين وعظيم شأنها والتحذير من التساهل فيها، وهي كما قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها^(١).

لكن ومع ذلك كله؛ تساهل كثير من الناس في شأنها، وفرطوا في حقها، وترتب على هذا ظهور وانتشار المنكرات والمفاسد، كما حل بالمسلمين من آثار ذلك من النكبات والشرور ما لا يحصيها إلا الله؛ ولهذا وغيره، رأيت أنه من المناسب اختيار هذا الموضوع الحيوي المهم في هذا العصر، محاولاً ربطه بالواقع المعاصر من خلال حصر أحاديث الاحتساب ودراستها، وجعلها النبراس والطريق للخروج من هذا الواقع المرير للأمة الإسلامية.

وكيف يمكن أن نستفيد من تقنيات العصر وإمكانياته لتسخيرها لخدمة هذا الدين؛ خصوصاً في موضوع البحث، داعياً المولى عز وجل أن يهدي قلوبنا، ويسدد ألسنتنا، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

(١) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٢٦).

أسباب اختيار الموضوع:

١. مكانته من الدين.
٢. أنه من أعظم أسباب الإصلاح وعلاج أوضاع المسلمين.
٣. ما يعيشه العالم الإسلامي من هجمة شرسة، وحرب مستعرة على أخلاق الأمة ومثلها.
٤. عدم وجود رسالة مفردة - حسب علمي - تجمع أحاديث الاحتساب حتى يسهل على المهتم بهذا الموضوع مراجعة تلك النصوص.

هدف الدراسة:

جمع أحاديث الاحتساب وتخريجها من مصادرها الأصلية، مع بيان الأحكام المتعلقة بها إجمالاً، وربطها بالواقع الإسلامي المعاصر وكيفية الاستفادة من معطيات العصر الحديث في تسخيرها للقيام بمدلولات هذه النصوص.

منهج الدراسة:

١. يحرص الباحث على وجود المدخل المناسب للرسالة الذي يكون بوابة لعناصر البحث يتضمن التصور النظري عن مفهوم عنوان الرسالة، والحكم الشرعي له، والتصور العام للواقع الذي تسعى الرسالة للمساهمة في علاجه.

٢. جمع ما أمكن من أحاديث موضوع الرسالة، مع عزوها إلى مصادرها الأصلية مبتدئاً بما في الصحيحين، ثم ببقية كتب السنة، مع الاقتصار على ذكر ما تيسر من كلام أهل العلم في الحكم على الحديث الذي في غير الصحيحين.

٣. استعراض أهم الآثار المترتبة على القيام أو التساهل في هذه الشعيرة على الواقع الإسلامي المعاصر حتى ندرك مكانة هذه الشعيرة والحاجة

إلى العناية بها.

٤. تقصي ما يمكن من الوسائل الفعالة في مجال هذه الشعيرة، وكيفية

الاستفادة من تقنيات العصر الحديث في تفعيل العمل بهذه الشعيرة.

٥. الاستفادة من الخبرات في هذا المجال من خلال ممارسة الباحث لهذا

الدور قدر استطاعته، مع استقراء خبرات المجربين في مجال الحسبة

من خلال الميدان الدعوي المتاح.

خطة البحث:

تتكون الخطة من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

المقدمة وتشمل:

- أسباب اختيار الموضوع.
- هدف الدراسة.
- منهج البحث.
- خطة البحث.
- الفصل الأول: تعريف الاحتساب وحكمه وفيه ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: تعريف الاحتساب.
 - المبحث الثاني: حكم الاحتساب.
 - المبحث الثالث: لمحة موجزة عن الواقع الإسلامي المعاصر.
- الفصل الثاني: عرض أحاديث الاحتساب.
 - وفيه مبحثان:
 - المبحث الأول: الأحاديث في الصحيحين مع غيرهما.
 - المبحث الثاني: الأحاديث في غير الصحيحين.

• **الفصل الثالث: الآثار المترتبة على فعل أو ترك الاحتساب على الواقع الإسلامي المعاصر، وفيه مبحثان:**

المبحث الأول: الآثار الإيجابية للاحتساب على الواقع الإسلامي المعاصر، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الآثار الإيجابية في الجانب الديني.

المطلب الثاني: الآثار الإيجابية في الجانب الاجتماعي.

المطلب الثالث: الآثار الإيجابية في الجانب الأمني.

المطلب الرابع: الآثار الإيجابية في الجانب الاقتصادي.

المبحث الثاني: الآثار السلبية في ترك الاحتساب على الواقع الإسلامي المعاصر، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الآثار السلبية في الجانب الديني.

المطلب الثاني: الآثار السلبية في الجانب الاجتماعي.

المطلب الثالث: الآثار السلبية في الجانب الأمني.

المطلب الرابع: الآثار السلبية في الجانب الاقتصادي.

• **الفصل الرابع: وسائل الاحتساب وفيه مبحثان:**

المبحث الأول: الوسائل القديمة وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وسائل قديمة تتعلق بالاحتساب الرسمي.

المطلب الثاني: وسائل قديمة تتعلق بالاحتساب التطوعي.

المبحث الثاني: الوسائل الحديثة وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وسائل حديثة تتعلق بالاحتساب الرسمي.

المطلب الثاني: وسائل حديثة تتعلق بالاحتساب التطوعي

الخاتمة: وتتضمن:

• نتائج البحث.

• توصيات الباحث.

الفهارس: وتتضمن:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الأعلام والرواة المترجم لهم.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

الفصل الأول

تعريف الاحتساب وحكمه

- * المبحث الأول: تعريف الاحتساب.
- * المبحث الثاني: حكم الاحتساب.
- * المبحث الثالث: لمحة موجزة عن الواقع الإسلامي المعاصر.

المبحث الأول
تعريف الاحتساب

المعنى اللغوي:


الحسبة بكسر الحاء اسم من الاحتساب، وليست بضم الحاء. لأن الحسبة بضم الحاء من (أحسب البعير) إحساباً والأحسب الذي أبيضت جلده من داء ففسدت شعرته فصار أحمر وأبيض، ويكون في الناس والإبل^(١).
والحسبة بكسر الحاء لها عدة معانٍ منها:

١- طلب الأجر^(٢) - ومنه قول الرسول (صلى الله عليه وسلم): "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"^(٣).

٢- ومنه قوله (صلى الله عليه وسلم): "ما لعبدٍ المؤمن عندي إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة"^(٤).

٣- الإنكار يقال: - احتسب عليه أي أنكر عليه قبيح عمله^(٥).

٤- ومنه المحتسب الذي ينكر على الناس قبيح أعمالهم^(٦).

٣- الظن^(٧) ومنه قوله تعالى:  ^(٨).

٤- حسن التدبير، ومنه الاكتفاء، يقال: فلان حسن الحسبة بالأمر أي: حسن التدبير^(٩).

(١) لسان العرب (١/٦٣١)، القاموس (٩٥).

(٢) لسان العرب (١/٨٦٦)، نصاب الاحتساب السنامي (ص ٨).

(٣) البخاري (١/٩٢)، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم.

(٤) البخاري (١/٢٤١)، كتاب الرقاق، باب العمل الذي يبتغى به وجه الله.

(٥) لسان العرب (١/٦٣٤).

(٦) القاموس (١/٥٧).

(٧) الحسبة لفضل إلهي (ص ١٠).

(٨) سورة الطلاق، الآية: ٢.

(٩) مختار الصحاح (ص ١٣٤)، معجم مقاييس اللغة (٢/٩).

ويقال احتسبت بكذا أي اكتفيت به^(١).

- ٥- الاختبار يقال: النساء يحتسبن ما عند الرجال لهن، أي: يختبرن.
ويقال: احتسبت فلانا، أي: اختبرت ما عنده^(٢).
٦- الاعتداد ومنه قولهم: "فلان لا يحتسب به أي لا يعتد به"^(٣).
وأيضاً احتسب بالشيء اعتد به وجعله في الحساب.

المعنى الاصطلاحي

١. قيل الحسبة:
"أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"^(٤).
٢. وقيل: "أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله
وإصلاح بين الناس"^(٥).
٣. وقيل: هي عبارة عن المنع عن المنكر لحق الله صيانة للمنوع عن
مقارفة المنكر^(٦).
٤. وقيل: هي رقابة إدارية تقوم بها الدولة؛ لتحقيق المجتمع الإسلامي بردهم
إلى ما فيه صلاحهم، وإبعادهم عما فيه ضررهم وفقاً لأحكام الشرع^(٧).
٥. وقيل: هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،
الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلاً

(١) أساس البلاغة (ص ٨٣).

(٢) لسان العرب (٣١٥/١)، القاموس المحيط (ص ٩٤)، المعجم الوسيط (١٧١/١).

(٣) أساس البلاغة (ص ٨٣).

(٤) الماوردي، الأحكام السلطانية (ص ٣٦١)، أبو يعلى الحنبلي، الأحكام السلطانية (ص ٢٨٤).

(٥) معالم القرية في أحكام الحسبة، لابن الأخوة (ص ٥١)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة

عبدالرحمن بن نصر الشيرازي (ص ٦).

(٦) إحياء علوم الدين للغزالي (٣٢٧/٢).

(٧) نظام الحسبة في الإسلام، عبدالعزيز المرشد (ص ١٥).

- له. فيتعين فرضه عليه ويتخذ الأعوان على ذلك^(١).
٦. وقيل: هي فاعلية المجتمع في الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، تطبيقاً للشرع الإسلامي^(٢).

وقفات مع التعريف:

١. هناك علاقة قوية بين المعنى اللغوي والاصطلاحي^(٣).
٢. هناك فرق بين الدعوة بالشكل العام وبين الاحتساب، فالدعوة إلى الله هي النصح والتوجيه، والترغيب في الخير، والتحذير من الشر وبيان آثار الطاعة وآثار المعصية. إذاً فهي تتعامل مع المنكرات بشكل عام. أما الاحتساب فهو يتعامل مع منكر محدد قد فعل أو معروف محدد قد ترك^(٤).
٣. لعل أرجح التعاريف وأدقها تعريف الماوردي^(٥) وهو الأول من هذه التعاريف، فهو جامع مانع مع اختصاره^(٦). أما غيره من التعاريف فيلاحظ عليها إما أن تكون أصلها تعريف الماوردي مع تعديل محدود، ويلاحظ على بعضها الطول، ويلاحظ على بعضها الآخر اقتصارها على الاحتساب الرسمي، وأهملت القائم به متطوعاً. فإذا أردنا النظر إلى الحسبة على أنها واجبة على جميع أفراد الأمة ذكوراً وإناثاً، ولكونها إحدى الولايات العامة. فنقول: إن تعريف الإمامين الماوردي وأبو يعلى الحنبلي^(٧),

(١) ابن خلدون في المقدمة (٦٣٦/٢).

(٢) أصول الحسبة في الإسلام، محمد كمال إمام، (ص ١٦).

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر د/السبت (ص ٣٢).

(٤) كتاب حاجة البشر إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الشيخ ابن جبرين، (ص ٢٩).

(٥) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، نسبة إلى بيع الماوردي، ولد سنة ٣٧٠هـ وتوفي سنة ٤٥٠هـ، مقدمة تحقيق الأحكام السلطانية للماوردي (ص ١٧).

(٦) كتاب الحسبة، فضل إلهي (ص ٢٠).

(٧) أبو يعلى الحنبلي، محمد بن الحسين بن خلف القاضي، البداية والنهاية (٤٦/١٢).

هو المناسب لذلك لعمومه وشموله للحسبة الرسمية التي تقوم بها الدولة المسلمة عن طريق أحد أجهزتها وولاياتها العامة، وكذلك شموله للحسبة التطوعية من قبل أفراد المجتمع، وإذا أردنا النظر إلى الحسبة كولاية من الولايات العامة في الشرع الإسلامي الموجودة في الدولة المسلمة فيكون تعريف ابن خلدون والشيخ عبد العزيز المرشد هو المناسب لها لأنهما يتحدثان عن الجانب الرسمي في ولاية الحسبة^(١).

شرح التعريف الراجح

المعروف في اللغة: يدور معنى المعروف غالباً على ما تعارف عليه الناس وعلموه، واطمأنوا إليه، وسكنوا إليه ولم ينكروه^(٢).

وفي الاصطلاح: المعروف: كل ما يعرفه الشرع ويأمر به ويمدحه ويثني على أهله، ويدخل في ذلك جميع الطاعات وفي مقدماتها توحيد الله عز وجل والإيمان به^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤): " المعروف: اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح"^(٥).

المنكر في اللغة: يدور معنى المنكر في اللغة غالباً على ما جهله الناس واستنكروه وجحدوه^(٦).

(١) الاحتساب وصفات المحتسبين، عبدالله المطوع (ص ١١).

(٢) القاموس (ص ١٠٨٠)، مختار الصحاح (ص ٤٢٦١)، لسان العرب (٢٣٦/٩)، أساس البلاغة (٢٩٨).

(٣) كتاب القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د/عبدالعزیز الراجحي (ص ٨).

(٤) أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله، تقي الدين أبو العباس، الملقب بشيخ الإسلام، ولد في ٦٦١هـ وتوفي في ٢٦ من ذي القعدة سنة ٧٢٨هـ، الأعلام للزركلي.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٩٢/١).

(٦) القاموس (٢٠٨/٢)، معجم مقاييس اللغة (٢٨١/٤).

وفي الاصطلاح: كل ما ينكره الشرع، وينهى عنه، ويذمه ويذم أهله، ويدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع، وفي مقدمتها الشرك بالله عز وجل وإنكار وحدانيته، أو ربوبيته، أو أسمائه، أو صفاته^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي فالأمر الذي بعث الله به رسوله -صلى الله عليه وسلم - هو الأمر بالمعروف والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر"^(٢).

تنبيه:

جاء في التعريف شرط الاحتساب على ترك معروف أو فعل منكر أن يظهر تركه في المعروف وفعله في المنكر، فالذي لم يظهر ليس مقصوداً في الاحتساب.

* ملاحظة مهمة:

قال الشيخ السعدي^(٣): " إذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرب بالنهي عن المنكر دخل فيه النهي عن المنكر؛ لأن ترك المنهيات من المعروف. وأيضاً لا يتم فعل الخير إلا بترك الشر، وأما عند الاقتران فيفسر المعروف بفعل المأمور والمنكر بفعل المنهي"^(٤).

المحتسب نوعان^(٥):

١ - المحتسب المتطوع:

-
- (١) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ١٢).
- (٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٦٥/٢٨).
- (٣) السعدي: أبو عبدالله عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله آل سعدي، ولد في بلدة عنيزة بالقصيم من بلاد نجد في محرم ١٣٠٧هـ، توفي سن ١٣٧٦هـ، الأعلام للزركلي (٣/٣٤٠).
- (٤) تيسير الكريم المنان في تفسير كلام المنان (٤٠٦/١).
- (٥) الاحتساب وصفات المحتسبين، عبدالله المطوع (ص ١٩).

١٤١. مشارق الأنوار: للقاضي عياض، دار التراث.
١٤٢. مشكاة المصابيح: للألباني، الكتاب الإسلامي، بيروت.
١٤٣. مصباح الزجاجاة على سنن ابن ماجه، للشهاب البوصيري.
١٤٤. المصنف: لأبو بكر عبد الرازق بن همام الصنعاني - المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣.
١٤٥. المصنف: للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة - الدار السلفية - الهند.
١٤٦. معالم القرية في أحكام الحسبة: لابن الأخوة القرشي - مكتبة المنتبي - القاهرة..
١٤٧. المعجم الأوسط: للطبراني - ط/دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥هـ - تحقيق طارق عوض الله.
١٤٨. معجم البلدان: لياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت.
١٤٩. معجم الصحابة: عبد الباقي بن قانع أبو الحسن - مكتبة الغرباء الاثرية - المدينة النبوية - ١٤١٨
١٥٠. المعجم الكبير: للطبراني - ط/مكتبة العلوم والحكم - الموصل - ١٤٠٤هـ - الطبعة الثانية - تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي..
١٥١. المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس وآخرون - المكتبة الإسلامية - اسطنبول..
١٥٢. معجم شيوخ ابن بكر الاسماعيلي: أحمد بن ابراهيم الاسماعيلي - مكتبة العلوم والحكم - المدينة النبويه - ١٤١٠هـ.
١٥٣. معجم مقاييس اللغة: ابن فارس - مكتبة الحلبي.
١٥٤. المقدمة: لابن خلدون - دار الهلال - بيروت.
١٥٥. مكارم الأخلاق: عبد الله بن محمد أبو بكر القرشي - مكتبة القران - القاهرة - ١٤١١ / ١٩٩٠.
١٥٦. من وسائل دفع الغربة: سلمان العودة - دار ابن الجوزي - الرياض
١٥٧. المنتقى: ابن الجارود - مؤسسة الكتاب الثقافي - بيروت - ١٤٠٨.
١٥٨. موارد الظمان: للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقق محمد حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥٩. نصاب الاحتساب: لعمر بن محمد بن عوض السنامي-تحقيق د.مريزن سعيد عسيري -دار الوطن -الطبعة الأولى.
١٦٠. نظام الحسبة في الإسلام: عبدالعزيز المرشد- مطبعة المدينة - الرياض.
١٦١. نهاية الرتبة في طلب الحسبة: عبدالرحمن بن نصر الشيرازي- دار الثقافة بيروت.
١٦٢. النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير، دار الباز، مكة
١٦٣. واقع المسلمين أمراض وعلاج: عدنان رضا النحوي- دار النحوي للنشر والتوزيع-الطبعة الأولى.
١٦٤. واقعا المعاصر: محمد قطب -الناشر:مؤسسة المدينة- الطبعة الثانية.
١٦٥. وفيات الأعيان: لابن خلكان - دار الثقافة - بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة.....	١
أسباب اختيار الموضوع.....	٢
هدف الدراسة.....	٢
منهج البحث.....	٢
خطة البحث.....	٣
الفصل الأول: تعريف الاحتساب وحكمه:	٦
المبحث الأول: تعريف الاحتساب.....	٧
المبحث الثاني: حكم الاحتساب.....	١٣
المبحث الثالث: لمحة موجزة عن الواقع الإسلامي المعاصر.....	٣٢
الفصل الثاني: عرض أحاديث الاحتساب.....	٣٨
المبحث الأول: الأحاديث في الصحيحين مع غيرهما.....	٣٩
المبحث الثاني: الأحاديث في غير الصحيحين.....	٨١
الفصل الثالث: الآثار المترتبة على فعل أو ترك الاحتساب على	
الواقع الإسلامي المعاصر.....	١٢٠
المبحث الأول: الآثار الإيجابية للاحتساب على الواقع الإسلامي	
المعاصر.....	١٢١
المطلب الأول: الآثار الإيجابية في الجانب الديني.....	١٢١
المطلب الثاني: الآثار الإيجابية في الجانب الاجتماعي.....	١٣٥
المطلب الثالث: الآثار الإيجابية في الجانب الأمني.....	١٣٨